

فقه العبادات - شافعي

- أولا - الصوم المفروض وهو نوعان : .
- 1 - فرض أصالة : وهو صوم شهر رمضان وصوم القضاء عنه .
- 2 - فرض عرضا : وهو الصوم المنذور وصوم الكفارات والصوم الذي يقوم مقام دماء الحج .
- ثانيا - الصوم المسنون : بعضه ثبت بدليل خاص كالتسعة الأولى من ذي الحجة وبعضه طلب بأدلة الترغيب بالصوم دون تعيين .
- ثالثا - الصوم المكروه .
- رابعا - الصوم المحرم